



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة
العلوم الإنسانية و الاجتماعية
رقم التعريف الجبائي: 41102000024000402401

الأمانة العامة للكلية
مصلحة الوسائل والصيانة
الرقم: 2025/26

CN : 26 /fac SHS-S G -UG/2025

تنشر الاستشارة على الموقع الإلكتروني للكلية (<https://fshts.univ-guelma.dz>)
إعادة استشارة محدودة رقم: 26/2025 الخاصة باقتناء الرأيات الوطنية لصالح كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية للسنة المالية 2025.
..... إلى السيد:

تعلن كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية بجامعة قالمة عن إعادة إجراء استشارة محدودة خاصة باقتناء الرأيات الوطنية للسنة المالية 2025 ، و ذلك طبقا لاحكام المرسوم الرئاسي رقم : 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام ، و مراعاة للإجراءات الداخلية المكيفة الخاصة بإجراء الاستشارات لصالح الكلية للسنة المالية 2025.

ترفق العروض بالوثائق الإدارية و الجبائية، وفق التنظيم المعهول به في مثل هذه الاستشارات.

01-ملف الترشح: يشتمل على ما يلي :

- 01- تصريح بالترشح مملوء بدقة و عنابة وممضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- 02- تصريح بالتزاهة مملوء بدقة و عنابة وممضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق.

02-العرض التقني: يشتمل على ما يلي :

- 01- رسالة الاستشارة؛
- 02- تصريح بالاكتتاب مملوء بدقة و عنابة وممضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق.
- 03- بطاقة معلومات مملوءة و مضافة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق.

03-العرض المالي: يشتمل على ما يلي :

- 01- رسالة العرض مملوءة بدقة و عنابة وممضية من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- 02- جدول الأسعار بالوحدة مملوء بعنابة وممضى من طرف المتعهد.
- 03- تفصيل تقديرى مملوء وممضى من طرف المتعهد .

يجب أن يوضع كل من ملف الترشح و العرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصلة و مقللة بياحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه تتضمن عباره ملف الترشح- عرض تقني- عرض مالي حسب الحاله وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مقلل بياحكام و مغلق ويحمل عباره:

*لا يفتح إلا من قبل لجنة فتح الأظرفه وتقدير العروض: إعادة استشارة محددة رقم: 26/2025 خاصة باقتناء الرأيات الوطنية
لصالح كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية للسنة المالية 2025*

18 ماي 2025

مدة تحضير العروض حدثت مدة تحضير العروض أيام ابتداء من :

➢ في حالة تصايف اليوم الأخير من مدة تحضير العروض مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية تمتد مدة تحضير العروض إلى يوم العمل الموالي .

إيداع العروض: تودع العروض على مستوى مصلحة الوسائل العامة بالكلية الطابق الأول

➢ - قالمة يوم: 25 ماي 2025 من: الساعة 8.30 سا إلى غاية الساعة : 45:00 سا .
 تاريخ فتح الأظرفه: فتح الأظرفه بقاعة الاجتماعات بالكلية يوم: 25 ماي 2025 على الساعة : 11:00 سا.

حالات عدم استقبال العروض



لا تقبل عروض المتعهدين المقدمة في الحالات التالية:

﴿العروض المودعة خارج مصلحة الوسائل العامة ؛ العروض الواردة إلى المصلحة بعد الوقت المحدد لإيداع العروضية؛ العرض المعروض أو الذي يحمل علامة مميزة (ظرف غير مغلق)؛ العروض الواردة عن طريق البريد﴾.

حالات الإقصاء :

الإقصاء الأولى : العروض غير مؤهلة :

- إقصاء العروض غير مطابقة لمحظى دفتر الشروط / أو موضوع الاستشارة
 - إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء التصريح بالترشح أو التصريح بالاكتتاب أو رسالة العرض بصفة كافية أو لا يقدمها في العرض أو لا يقوم بإمدادها
- الإقصاء التقني :

الإقصاء المالي :

- إقصاء عرض كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيات المذكورة في التفصيل الكمي و التقديرى و في جدول الأسعار بالوحدة .
 - إقصاء عرض كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب أو محو على مستوى جدول الأسعار بالوحدة في السعر الوحدوي بالأحرف .
 - إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء وثائق العرض المالي المقدمة من طرف المصلحة المتعاقدة - رسالة العرض , جدول الأسعار ، التفصيل الكمي و التقديرى . أو لا يلتزم بإمدادها .
 - إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتاً أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي منخفضاً أو مبالغ فيه بشكل غير عادي بنسبية لمراجعة الأسعار يمكن للجنة فتح الأظرفه وتقييم العروض إقصاء عرضه شرط اتباع جميع الإجراءات .
- الإقصاء المؤقت :

الإقصاء لمدة ستة أشهر :

- كل متعهد رفض استكمال عرضه أو تنازل عن تنفيذ صفة عمومية قبل نفاذ أجل صلاحية العروض بدون مبرر .
 - كل متعهد قام بتصرير كاذب
 - كل متعهد كان أول فسخ لصفته تحت مسؤوليته إلا إذا ثبت أن الأسباب التي أدت إلى هذا فسخ قد زالت
- الإقصاء لمدة سنة واحدة :

- كل متعهد مسجل في قائمة المؤسسات التي أخلت بالتزاماتها بعد أن وجد مقررين اثنين للفسخ على الأقل تحت مسؤوليتهم
 - يبلغ هذا المقرر للمتعاملين الاقتصاديين
- الإقصاء لمدة سنتين :

- كل متعهد تمت إدانته بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب مخالفات خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي
- الإقصاء لمدة ثلاثة سنوات :

- في حالة الإدانة بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب التصريح الكاذب و في حالة التسجيل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية

تقييم العروض:

تم عملية التقييم التقني و المالي للعروض تطبيقاً لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 23-247 ، تمنح الاستشارة لصاحب أقل عرض مالي شريطة مطابقة دفتر الشروط.

و ذلك مع مراعاة مايلي :

- في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي الوارد في التفصيل الكمي و التقديرى و السعر الوحدوي الوارد في جدول الأسعار بالوحدة يتم الأخذ بالسعر المدون في جدول الأسعار بالوحدة ، وفي حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام و السعر الوحدوي بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة ، فإن السعر المعتمد من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المدون بالأحرف .

- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتاً، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي منخفضاً بشكل غير عادي بالنسبة لمراجعة الأسعار تطلب عن طريق المصلحة المتعاقدة من المتعهد كتابياً التبريرات والتوضيحات وبعد التحقيق تقترح على المصلحة قبول أو رفض عرض المتعهد.
 - إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتاً، مبالغ فيه بالنسبة لمراجعة الأسعار تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض عرض المتعهد.
 - يقصى كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيات المذكورة في التفصيل الكمي والتقديرى وفي جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة أو الحصة.
 - يقصى كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب أو محو في العرض المالي.
 - يلزم المتعهد بملء وثائق العرض المالي المقدمة من طرف المصلحة المتعاقدة ويقصى كل متعهد يغير أو يعدل فيها.
- عدم جدوى الاستشارة:**

- تطبيقاً لنص المادة 40 الفقرة 2 يعلن عن عدم جدوى إجراء طلب العروض عندما لا يتم استلام أي عرض، أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض، عن مطابقة أي عرض لموضوع الصفة ولمحتوى دفتر الشروط، أو عندما لا يمكن تمويل الحاجات.

إعلان نتائج التقييم:

- ينشر الإعلان عن نتائج تقييم العروض عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للكلية (<https://fshs.univ-guelma.dz>) ، ويعلق في المدخل الرئيسي للكلية على أن يمنح المتعهدون مهلة 10 أيام للطعن لدى رئيس الجامعة ابتداءً من تاريخ الإعلان عن المنح المؤقت.
- يتم الإعلان عن النتائج خلال مدة أقصاها خمسة وأربعون (45) يوماً من تاريخ فتح الأطراف.
- التزامات المتعامل المتعاقد:

يلتزم المتعامل المتعاقد نحو المصلحة المتعاقدة بما يلي :

- يتعرض المتعامل المتعاقد لعقوبة تأخير في حالة تجاوز الأجال المقترحة من طرفه .
- صلاحية العرض لمدة 98 يوم ابتداءً من اليوم الموالي لعملية فتح الأطراف.
- الأسعار غير قابلة للمراجعة وغير قابلة للتغيير.

مدة تنفيذ العقد:

- تسرى الاستشارة بعنوان السنة المالية 2025 ويلتزم المتعهد المقبول بتنفيذ الطلبات إلى غاية 31/12/2025.
- المشاركون مدعوون لحضور جلسة فتح الأطراف: يجب على الممثل المشارك إحضار تفويض أو وكالة لرئيس لجنة فتح الأطراف وتقييم العروض .

العارض

التاريخ والإمضاء



بطاقة معلومات للمشاركة في إعادة الاستشارة المحدودة رقم: 26/2025 الخاصة باقتناء الرأيات الوطنية لصالح كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية للسنة المالية 2025



المتعهد:

العنوان:

الهاتف / الفاكس :

البريد الإلكتروني:

رقم السجل التجاري: الصادر بتاريخ:

رقم التعريف الجبائي (NIF) :

رقم التعريف البنكي (RIB) :

الخضوع للضريرية على القيمة المضافة:

المتعهد

..... حرر بـ في

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

أشهد بصحة جميع المعلومات المذكورة أعلاه



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 - قالمة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

التصريح بالنزاهة

اسم ولقب وصفة الممضى على الصفة العمومية السيد الأستاذ الدكتور: معلم محمد فوزي، عميد كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة 8 ماي 1945 قالمة.

1/ موضوع الصفة:

إعادة استشارة محددة رقم: 26/2025 خاصة باقتناء الرأيات الوطنية لصالح كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية للسنة المالية 2025

2/ تقديم المرشح أو المتعهد

لقب واسم وجنسية وتاريخ مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة لالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية:

..... ، يتصرف :

باسمها ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

..... تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

..... الشكل القانوني للشركة:

3/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عنِّي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أو عوان عموميين.

لا نعم

في حالة الإيجاب وضح طبيعة المتابعات، و القرار المتتخذ وأرفق نسخة من الحكم

التزم بعدم اللجوء لأي فعل أو مناورة، ترمي إلى تسهيل أو تفصيل دراسة عرضي على حساب المنافسة التزيمية
التزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو لكيان آخر ،مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفة عمومية أو ملحق أو القاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح إنني على علم إن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو إثناء أو بعد إجراء صفة عمومية أو ملحق يشكل ، دون المساس بالمتتابعات القضائية سببا كافيا لاتخاذ أي تدبير ردعى، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفة العمومية أو الملحق المعنى، وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركات في الصفقات العمومية .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.



.....في.....حرر ب.....

إمضاء المرشح أو المتعهد

اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد

ملاحظات هامة:

--ضع العلامة X في الخانة المناسبة .

يجب ملء كل الخانات المناسبة .

في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به .

يقدم تصريح لكل مناول .

في حالة التخصيص، يقدم تصريح واحد لكل الحصص، ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح .

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار صفة عوممية مخصصة :

لا نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسميتها:



عرض أصلي

البديل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغه):

الأسعار الاختيارية الآتية(توصف الخدمات موضوع الأسعار دون ذكر مبالغه):

3/التزام المتعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة لصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

الممضي

يلتزم بناءا على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم

D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة لالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

يلزم الشركة، بناءا على عرضها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم



لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة لاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون بناءً على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع إن يملا هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/ تسمية الشركة :

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة لاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض وفي أجل (بالأعداد وبالحروف) :

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ وحسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

التزم بهذا التعهد خلال صلاحية فترة العروض .

أو كد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ،أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بها .

أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

اسم ولقب وصفة الممضى	مكان وتاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....



6/ قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض.....

حرر ب.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة X في الخانة المناسبة .

يجب ملء كل الخانات المناسبة .

في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع ..

في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .

يقدم تصريح لكل بديل .

- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .

- عندما يكون المترشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 - قالمة -

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية

رسالة العرض

اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة العمومية السيد الأستاذ الدكتور: معلم محمد فوزي، عميد كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية بجامعة 8 ماي 1945 قالمة

1/ تقديم المعهد:

تقديم المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح)

المعهد بمفرده

..... تسمية الشركة

بالتضامن

بالشراكة

الالمعهد تجمع مؤقت لمؤسسات: تسمية كل شركة:

..... 1/

..... 2/

..... 3/

..... تسمية التجمع:

..... 2/ موضوع رسالة العرض:

..... موضوع الصفة العمومية:

إعادة استشارة محدودة رقم: 26/2025 خاصة باقتناء الرأيات الوطنية لصالح كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية للسنة المالية 2025

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة العمومية:

..... تقدم رسالة العرض هذه في إطار صفة عمومية مخصصة:

لا

نعم في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :



3/التزام المعهد:

الممضى

يلتزم بناءا على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم
 المؤسسات الأجنبية: D-U-N-S

الشكل القانوني للشركة:

لقب واسم وجنسية وتاريخ مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

يلزم الشركة ، بناءا على عرضها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم
 المؤسسات الأجنبية: D-U-N-S

لقب واسم وجنسية وتاريخ مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون بناءا على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع ان يملأ هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا
 هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم

D-U-N-S المؤسسات الأجنبية :

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام الصفقة:



بعد الاطلاع على وثائق مشروع الصفة العمومية، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها وتقدير مسؤوليتها :

-أسلم جدواً بالأسعار وبيان مفصلاً طبقاً للإطارين الوارددين في ملف مشروع الصفة العمومية، موقعين باسمي
-اخضع والتزم إزاء:
(يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)

بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ

(يذكر مبلغ الصفة العمومية بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم وبكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص
المعنية، عند الاقتضاء:

تعيين الأعضاء	طبيعة الخدمات	مبلغ الخدمات بدون رسوم
.....
.....
.....

قيد الميزانية.

تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المصرفي رقم
المفتوح لدى

العنوان:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

اسم ولقب وصفة الممضى	مكان وتاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....
.....



5/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض.....

حرر ب.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة x في الخانة المناسبة .

يجب ملء كل الخانات المناسبة .

في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد.

- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد. في حالة التجمع بالشراكة يوضح، عند الاقتضاء، رقم الحساب البنكي لكل عضو.

في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة .

يقدم تصريح لكل بديل .

- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية



عمادة الكلية
الأمانة العامة
مصلحة الوسائل العامة

تصريح بالترشح

1/ موضوع الصفة العمومية :

إعادة استشارة محدودة رقم: 26/2025 خاصة باقتناء الرأيات الوطنية لصالح كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية للسنة المالية 2025

2/ موضوع الترشح :

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفة عمومية محصصة .

لا نعم

في حالة الإيجاب :

أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :

3/ تقديم المرشح أو المتعهد :

لقب واسم وجنسيّة وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة لاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية :

..... ، يتصرف :

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

..... / مرشح أو متعهد بمفرده:

..... تسمية الشركة

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأس المال الشركة :



2-3 / مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات :

بالتضامن بالمشاركة

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد وبالحروف)

تسمية التجمع :

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع :

اسم الشركة :

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية :

الشكل القانوني للشركة :

مبلغ رأس المال الشركة :

نعم لا هل الشركة وكيل للتجمع :

- يمضي التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك :

أو ،

- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع ، طبقا لاتفاق التجمع ، لإمضائه باسمه ولحسابه التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع تحديد رقم الحصة أو الحصص عند الاقتضاء

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو من نوع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية

- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات .



- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقتضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية .
- لقيامه بتصریح کاذب

- لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها .

- لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية
- لكونه مسجل في البطاقية الوطنية لمرتكبي الغش ، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة .

- لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل أو الضمان الاجتماعي ،
- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار .

- لكونه لا يستوفي لواجباته الجبائية وشبه الجبائية ، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية أو الري عند الاقتضاء بالنسبة للمؤسسات الخاضعة لقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق العمل لها بالجزائر .

- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة لقانون الجزائري .

نعم

لا

في حالة النفي (وضح ذلك) :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وان صحيقته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة – لا شيء – في خلاف ذلك يرافق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية. في حالة كانت المؤسسة في حالة تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري

- مسجل في الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين

- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي

- في وضعية أخرى

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي :

الصادر عن بتاريخ ، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية



والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

- يصرح المرشح أو المتعهد انه لا توجد امتيازات أو رهون موقعة أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة .

لا

نعم

في حالة الإيجاب (أذكر طبيعتها وأرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها ، الصادرة عن سلطة مختصة)

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة أو مخالفة لأحكام مماثلة.

لا

نعم

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم)

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

يصرح المرشح أو المتعهد أن :

- الشركة مؤهلة أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض ، إذا كانت منصوصاً عليها بموجب نص تنظيمي :

لا

نعم

في حالة الإيجاب : (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ انتهاء الصلاحية)



- حققت الشركة خلال متوسط رقم الأعمال السنوي : (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط)، (أذكر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم) :

..... أو الحصة أو الحصص (أشطب العبارات غير المفيدة).
والذي من بينه لهم علاقة بموضوع الصفقة

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا

نعم

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول.

5/ إمضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع :

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1396 الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 المتضمن العقوبات .

إسم ولقب وصفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء

المتعهد:

رقم السجل التجاري:

الهاتف / الفاكس:

البريد الإلكتروني:

العنوان:



الجدول التفصيل الكمي والتقدر لاقتناء الرأيات الوطنية لصالح كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية للسنة المالية 2025

Nº	Désignation	QTT		Prix U(HT)	Total	
		Min	Max		Total HT en min	Total HT en max
01	Drapeau national (1m× 1.5m)	08	16			
02	Drapeau national (2.5m× 1m)	08	16			
03	Série du drapeau national PM	03	12			
04	Drapeau national algérienne (2.5m× 60cm)	03	10			
Total HT						
TVA.....%						
Montant TTC						

حدد المجموع الإجمالي الأدنى بجميع الرسوم ب:.....

حدد المجموع الإجمالي الأقصى بجميع الرسوم ب:.....

.....حرر في

امضاء و ختم العرض



المتعهد
 رقم السجل التجاري
 الهاتف / الفاكس
 البريد الإلكتروني
 العنوان :

جدول الأسعار الوحدوية لاقتناء الرأيات الوطنية لصالح كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

للسنة المالية 2025

N°	Désignation	Total en HT
01	Drapeau national (1m× 1.5m) L'unité
02	Drapeau national (2.5m× 1m) L'unité
03	Série du drapeau national PM L'unité
04	Drapeau national algérienne (2.5m× 60cm) L'unité

.....
حرفي

امضاء و ختم العارض

ملاحظات هامة:

- في حالة الاختلاف بين السعر المذكور في التفصيل الكمي والتقديرى والسعر المذكور في جدول الأسعار بالوحدة أو في حالة اختلاف بين السعر الوحدوى بالأرقام والسعر الوحدوى بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة، فإن السعر المعتمد من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المكتوب بالأحرف في جدول الأسعار بالوحدة.

- يقصى كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيات المذكورة في التفصيل الكمي والتقديرى وفي جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة أو الحصة.

- يقصى كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب في العرض المالي.

- يلزم المتعهد بعلء العرض المالي المقدم من طرف المصلحة المتعاقدة و يقصى كل متعهد يغير أو يعدل في العرض المالي.